

الفصل 2 - ينشر هذا الأمر الرئاسي بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 28 مارس 2022.

رئيس الجمهورية
قيس سعيد

التأشير

رئيسة الحكومة

نجلاء بouden رمضان

وزيرة المالية

سهام البوغديري نمصية

وزارة الصناعة والمناجم والطاقة

أمر رئاسي عدد 299 لسنة 2022 مؤرخ في 28 مارس 2022 يتعلق بالتمديد في مدة صلاحية الموافقات المبدئية لمشاريع إنتاج الكهرباء من الطاقات المتجددة في إطار نظام التراخيص المسندة قبل تاريخ 31 ديسمبر 2020.

إن رئيس الجمهورية،

باقتراح من وزيرة الصناعة والمناجم والطاقة،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 117 لسنة 2021 المؤرخ في 22 سبتمبر 2021 المتعلق بالتدابير الاستثنائية،

وعلى المرسوم عدد 8 لسنة 1962 المؤرخ في 3 أبريل 1962 المتعلق بإحداث الشركة التونسية للكهرباء والغاز وتنظيمها والمصادق عليه بالقانون عدد 16 لسنة 1962 المؤرخ في 24 ماي 1962 كما تم تنقيحه وإتمامه بالقانون عدد 58 لسنة 1970 المؤرخ في 2 ديسمبر 1970 والقانون عدد 27 لسنة 1996 المؤرخ في أول أبريل 1996،

وعلى القانون عدد 12 لسنة 2015 المؤرخ في 11 ماي 2015 المتعلق بإنتاج الكهرباء من الطاقات المتجددة كما تم تنقيحه وإتمامه بالقانون عدد 47 لسنة 2019 المؤرخ في 29 ماي 2019 المتعلق بتحسين مناخ الاستثمار،

وعلى الأمر عدد 9 لسنة 1964 المؤرخ في 14 جانفي 1964 المتعلق بالموافقة على كراس الشروط المتعلقة بتزويد كامل تراب الجمهورية بالتيار الكهربائي،

وعلى الأمر عدد 1123 لسنة 2016 المؤرخ في 24 أوت 2016 المتعلق بضبط شروط وإجراءات إنجاز مشاريع إنتاج وبيع الكهرباء من الطاقات المتجددة كما تم تنقيحه وإتمامه بالأمر عدد 105 لسنة 2020 المؤرخ في 25 فيفري 2020 وخاصة الفصلين 17 و27 منه.

المؤشرات	السنوات
3.825	1988
3.644	1989
3.471	1990
3.309	1991
3.160	1992
3.027	1993
2.910	1994
2.809	1995
2.721	1996
2.643	1997
2.575	1998
2.512	1999
2.453	2000
2.395	2001
2.336	2002
2.275	2003
2.212	2004
2.146	2005
2.076	2006
2.004	2007
1.927	2008
1.848	2009
1.767	2010
1.685	2011
1.603	2012
1.523	2013
1.445	2014
1.369	2015
1.297	2016
1.228	2017
1.164	2018
1.104	2019
1.050	2020
1.000	2021

تجدد عضوية السيد محمد صالح فراد بلجنة إسناد علامة المؤسسة الناشئة لمدة ثلاث (3) سنوات كممثل عن القطاع الخاص مختص في مجال التمويل.

يعين الأعضاء الآتي ذكرهم بلجنة إسناد علامة المؤسسة الناشئة لمدة ثلاث (3) سنوات:

- السيد محمد أنيس باش طبجي: ممثل عن وزارة التعليم العالي والبحث العلمي،

- السيدة هدى الغزي: ممثلة عن القطاع الخاص مختصة في مجال المرافقة وبعث المشاريع المجددة،

- السيد فراس القروي: ممثل عن القطاع الخاص مختص في مجال المرافقة وبعث المشاريع المجددة عوضا عن السيد نادر البحوري،

- السيد أيمن مبارك: ممثل عن القطاع الخاص مختص في مجال التمويل،

- السيد محمد وهب الورتاني : عضو خبير مختص في مجالات التجديد والتكنولوجيا وبعث المشاريع،

- السيد سليم فرشيو : عضو خبير مختص في مجالات التجديد والتكنولوجيا وبعث المشاريع.

وزارة الأسرة والمرأة والطفولة وكبار السن

قرار من وزيرة الأسرة والمرأة والطفولة وكبار السن مؤرخ في 28 مارس 2022 يتعلق بفتح مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة مندوب حماية الطفولة "رتبة ثالثة" بسلك مندوبي حماية الطفولة بعنوان سنة 2020.

إن وزيرة الأسرة والمرأة والطفولة وكبار السن، بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 117 لسنة 2021 المؤرخ في 22 سبتمبر 2021 المتعلق بتدابير استثنائية،

وعلى القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية، وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته وأخرها القانون عدد 27 لسنة 2021 المؤرخ في 7 جوان 2021،

وعلى الأمر عدد 1134 لسنة 1996 المؤرخ في 17 جوان 1996 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بسلك مندوبي حماية الطفولة ومجالات تدخله وطرق تعامله مع المصالح والهيئات الاجتماعية المعنية وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته وأخرها الأمر عدد 1844 لسنة 2006 المؤرخ في 3 جويلية 2006،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 137 لسنة 2021 المؤرخ في 11 أكتوبر 2021 المتعلق بتسمية رئيسة للحكومة،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 138 لسنة 2021 المؤرخ في 11 أكتوبر 2021 المتعلق بتسمية أعضاء الحكومة،

وعلى رأي المحكمة الإدارية،

وبعد مداولة مجلس الوزراء .

يصدر الأمر الرئاسي الآتي نصه:

الفصل الأول - علاوة على الأجل المحددة بالفصلين 17 و27 من الأمر الحكومي عدد 1123 لسنة 2016 المؤرخ في 24 أوت 2016 المشار إليه أعلاه، يمكن لأصحاب مشاريع إنتاج الكهرباء من الطاقات المتجددة الخاضعة إلى ترخيص الذين تحصلوا على الموافقات المبدئية قبل تاريخ 31 ديسمبر 2020 أن يتمتعوا بتمديد بعشرين (20) شهرا إضافيا في مدة صلوحية الموافقات المبدئية حسب الإجراءات المبيّنة بهذا الأمر الرئاسي.

الفصل 2 - يُسند التمديد المشار إليه بالفصل الأول من هذا الأمر الرئاسي بمقتضى قرار من الوزير المكلف بالطاقة بناء على الرأي المطابق للجنة الفنية للإنتاج الخاص للكهرباء من الطاقات المتجددة.

الفصل 3 - يجب على كل صاحب مشروع يرغب في تمديد صلوحية الموافقة المبدئية التي تحصل عليها أن يودع مطلبا كتابيا في الغرض. ويكون هذا المطلب مرفقا وجوبا بجميع الوثائق والمؤيدات التي تعطل طلب التمديد.

الفصل 4 - ينشر هذا الأمر الرئاسي بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 28 مارس 2022.

رئيس الجمهورية
قيس سعيد

التأشير

رئيسة الحكومة

نجلاء بouden رمضان

وزيرة الصناعة والمناجم والطاقة

نائلة نويرة القنجي

وزارة تكنولوجيايات الاتصال

بمقتضى قرار من رئيسة الحكومة مؤرخ في 24 مارس 2022.

يعين السيد زبير التركي رئيسا للجنة إسناد علامة المؤسسة الناشئة لمدة ثلاث (3) سنوات، بصفته كفاءة مشهود لها في مجالات الاستثمار والتجديد وذو خبرة في التصرف والتسيير.